إذا استقاء الصائم فهل يفسد صيامه

س 4- إذا استقاء الصائم فخرج كل ما في بطنه فهل يفسد صيامه أم لا؟ جـ- ورد حديث عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: { من ذرعه القيء فليس عليه قضاء، ومن استقاء عمدا فليقض } رواه أحمد وأهل السنن وابن حبان والحاكم وصححه وروى مالك مثله عن ابن عمر موقوفا، ففيه أن من خرج منه القيء بدون اختيار فهو معذور ولا قضاء عليه، فليتم صومه. وأما من تعمد إخراجه بإدخال إصبعه في فمه، أو عصر بطنه بيديه، أو شم ما له رائحة كريهة متعمدا فقد فسد صومه، فعليه قضاء ذلك اليوم ولو أكمل صومه. هذا هو موجب الحديث، ويعم ذلك من خرج كل ما في بطنه ومن لم يخرج منه إلا ملء الفم، فإن الجميع يصدق عليه أنه قيء خرج من الفم، وأحس بطعم الطعام في فيه، فيعتبر عمده مفطرا، ويلزمه القضاء، والله أعلم.